محاضرة ٢

القواعد الأصولية اللغوية

القواعد المتعلقة بالنصوص وإفادتها للمعاني، وضع اللفظ للمعنى، (الخاص العام المشترك)

تمهيد

طرق دلالة اللفظ على المعنى وعلى الحكم تمثل قواعد أصولية لغوية مأخوذة من طبيعة اللغة العربية، وقد اهتم علماء الأصول بوضع هذه القواعد والمعاني وبيانها، وجعلوا هذه القواعد هي التي من خلالها يتم فهم اللغة واستعمالاتها ودلالاتها.

ولكي نحيط بهذه القواعد لا بد من التعرف على أقسام اللفظ بالنسبة للمعنى، ومعرفة ما يندرج تحت كلّ قسمٍ من فروعٍ وتقسيماتٍ، حيث لاحظوا: أنّ اللفظ يوضع للمعنى أولاً الذي وضعه له علماء اللغة، ثم يُستعمل في المعنى الموضوع له أو في غيره، ثم إنّ اللفظ قد تتفاوت دلالته على المعنى من حيث الوضوح والخفاء، لأنّ الألفاظ في وضوح معانيها وخفائها ليست في درجة واحد، ثم إنّ اللفظ يختلف أيضاً في كيفية الدلالة على المعنى المستعمل فيه، سواء كان واضحاً أو خفياً.

ولذلك فإنّ العلاقة بين اللفظ والمعنى عند علماء الأصول، تمت دراستها من أربع جهات، تُعتبر أقساماً لِلَّفْظِ بالنسبة للمعنى، وهي:

- ✓ الجهة الأولى: من حيث وضع اللفظ للمعنى. واللفظ بهذه الحيثية ثلاثة أنواع: خاص، وعام، ومشترك.
- ✓ الجهة والثانية: باعتبار استعمال اللفظ في المعنى الموضوع له. ويتفرع اللفظ بهذا الاعتبار إلى: حقيقة، ومجاز، وصريح، وكناية.
- ✓ الجهة الثالثة: من حيث وضوح المعنى وخفائه من اللفظ المستعمل فيه. وهو بهذا الاعتبار: واضح الدلالة، وغير واضح الدلالة. وواضح الدلالة أربعة أنواع: ظاهر ونص ومفسر ومحكم. وغير واضح الدلالة أربعة أنواع أيضاً: خفي ومشكل ومجمل ومتشابه.
- ✓ والجهة الرابعة: بلحاظ كيفية دلالة اللفظ على المعنى المستعمَل فيه، أي باعتبار طرق فهم المعنى من اللفظ، سواء كان واضحاً أو خفياً. وبهذا الاعتبار تكون دلالة اللفظ على المعنى: إمّا بطريق (عبارة النص) أو (إشارة النص) أو (دلالة

النص)، أو (اقتضاء النص). وهكذا اتضح ماذا سوف نتناول في علم الأصول من دلالات لفظية.

وسوف نبدأ أولاً: بالعام؛ تعريفه، أنواعه، صيغته، تخصيصه بالأدلة المتصلة، بالأدلة المنفصلة

تعريف العام

العام لغة: ضد الخاص، وهو من عم الشيء، أي: شمله فهو شامل.

العام في الاصطلاح: شمول اللفظ لجميع أفراد الحكم، مثل: أكرم جميع العلماء.

وقد فرقنا في العام الماضي بين العام والمطلق، وقلنا إن العام هو الشمول والاستيعاب بالأداة اللغوية بينما المطلق هو الشمول والاستيعاب بقرينة الحكمة.

أنواع العام

أنواع العام أربعة:

١-العام الباقي على عمومه، ومثاله: (والله بكل شيء عليم) (حرمت عليكم امهاتكم)

٢-العام الوارد على سبب خاص، ومثاله: قصّة الأنصاري الذي قَبَّلَ امرأةً أَجنبيَّةً فأتى رسولَ الله صلَّى الله عليه وسلَّم فذكر له ذلك، ونزل فيه قوله تعالى: (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ).

٣-العام المخصوص، ومثاله: قوله: (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) فهو حكم عام يشمل جميع المطلقات، إلا أن خصص فيما بعد بقوله تعالى: (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن)، فجعل أجلهن وضع الحمل لا ثلاثة قروء.

٤-العام المراد به الخصوص، كقوله تعالى: (الذين قال لهم الناس) والمقصود بالناس نعيم بن مسعود الأشجعي وحده.

ومثال آخر: قصة عويمر عندما قذف امرأته، فنزلت الآية: والذين يرمون أزواجهم... فشهادة أحدهم أربع شهادات... وهي عامة لا تختص به وأن كان هو السبب في نزول الآية.

أو لو أن امرأة سألت زوجها الطلاق، فقال الزوج: كل نسائي طوالق، فالطلاق عندئذ سف عمهن وإن كان السبب خاص بواحدة منهن.

الفرق بين العام والعموم

العام هو اللفظ الشامل، والعموم هو شمول اللفظ، فيكون العام وصفاً للفظ، والعموم وصفاً لاستغراق اللفظ. والعموم مصدر، والعام اسم فاعل مشتق من هذا المصدر، وهما متغايران.

صيغ العموم

- ✓ كل: هي من أقوى صيغ العموم؛ لأنها تشمل العاقل وغيره، والمذكر والمؤنث، والمفرد والمثنى والجمع. مثالها: كل نفس ذائقة الموت.
- ✓ جميع: جميع الناس عبيد الله
- ✓ أجمع: لأغوينهم أجمعين
- ✓ الجمع مع الألف واللام: الرجال قوامون على النساء.
- ✓ اسم الجمع: مثل نفر، قوم، معشر، رهط: استمع نفر من الجن. يا معشر الجن.. ولولا رهطك لرجمنك.
- ✓ المفرد إذا دخل عليه اللام وكان للجنس: إن الإنسان لفي خسر.
- ✓ النكرة في سياق النفي أو النهي: لا تكلمْ رجلاً. لا أكلمُّ اليوم رجلاً.
- ✓ الذي، التي، من، ما، أي، متى: اللذان يأتيانها منكم. اللاتي تخافون نشوزهن. من عمل صالحاً فلنفسه. ما عندكم ينفذ وما عند الله باق. لنعلم أي الحزبين احصى لما لبثوا أمدا. متى هذا الوعد (للزمان المبهم). أينما تكونوا يدرككم الموت.

تخصيص العام وأقسام التخصيص

الأول: المخصص المتصل، وهو مالا يستقل بنفسه بل يكون مذكوراً مع العام. وهذا المخصص المتصل ثلاثة أنواع:

أحدها: الاستثناء. نحو: جاء الفقهاء إلا زيداً.

وثانيها: الشرط. نحو: أكرم العلماء إن صلحوا.

وثالثها: التقييد بالصفة. نحو: أحسن إلى الفقراء المتعففين.

القسم الثاني: المخصص المنفصل، وهو ما يستقل بنفسه، ولا يكون مذكوراً مع العام، بل منفرداً. مثاله: أكرم كل العلماء. ثم ورد مخصص في كلام منفصل: لا تكرم الفساق من العلماء.

الآن ننتقل إلى البحث الثاني وهو الخاص والتخصيص.